

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التربية الوطنية

مديرية التربية لولاية بجاية

مصلحة المستخدمين

مكتب المعاشات و التقاعد

و المنازعات

الرقم: 2017/4.6/19 /م.م

مدير التربية

إلى السيدات و السادة :

- مديري الثانويات (للتنفيذ)

- مديري المتوسطات (للتنفيذ)

-مفتشي التعليم الابتدائي (للتوزيع و المتابعة)

www.debejaia.dz

الموضوع : بخصوص التقاعد بتاريخ: 2018/09/01.

المرجع :- القانون رقم: 16-15 بتاريخ 2016/12/31، المعدل و المتمم للقانون رقم: 83-12

بتاريخ 1983/07/02 المتعلق بالتقاعد.

- مراسلة مديريةية تسيير الموارد البشرية ، رقم : 2017/0.3.9/129 المؤرخة في : 2017/10/05.

تبعاً لما ورد في المرجع أعلاه، و في إطار الآليات التنظيمية، و تطبيقاً للقانون تتوقف

وجوباً استفادة العامل(ة) من معاش التقاعد على استيفاء الشرطين الآتيين:

بلوغ سن ستين (60) سنة على الأقل، غير أنه يمكن إحالة المرأة العاملة على التقاعد، بطلب منها ابتداء

من سن الخامسة و الخمسين (55) سنة كاملة قابلة للتخفيض بمعدل سنة واحدة لكل طفل لتصل إلى اثنان

و خمسون (52) سنة و يشترط في كل طفل تسع (09) سنوات و ما فوق.

خلال فترة انتقالية مدتها سنتين يمكن للعامل الأجير أن يستفيد من معاش التقاعد مع

الإنتفاع الفوري إذا استوفى مدة عمل فعلي نتج عنها دفع اشتراكات تعادل اثنين و ثلاثين (32) سنة على

الأقل، و بلغ أو تجاوز السن المذكور أدناه:

✓ ثمان و خمسون سنة (58) سنة في 2017

✓ تسع و خمسون سنة (59) سنة في 2018.

و عليه يشرفني أن أطلب منكم الإلتزام بالإجراءات و الضوابط التالية :

-التأكد من توفر الشروط المذكورة أعلاه للطالب.

-تقديم الموظف المعني لملف الإحالة على التقاعد كاملاً خلال الفترة الممتدة إلى : 2017/11/30 مع

عدم قبول أي ملف يودع خارج هذا التاريخ و أي ملف ناقص لا يؤخذ بعين الإعتبار.

ملاحظة: 1- في حالة انقطاع الموظف عن النشاط المهني (علاقة العمل متوقفة) لا يمكن له الإستفادة من معاش

التقاعد إلا بعد إعادة إدماجه. (عطلة مرضية، نجالة استيداع، إنتداب ... إلخ).

2- هذه المراسلة تلغي و تعوض مراسلتي رقم 2017/4.6/18 المؤرخة في 2017/10/02.

بجاية في : 12 أكتوبر 2017

مدير التربية بالنيابة

بإدار براهيم

